

البيع بالتخفيض والبيع الترويجي

للأعوان الاقتصاديين سلاحين رئيسيين يهدفان من خلالهما إلى تحقيق الأرباح وجذب المستهلكين :

البيع بالتخفيض " les soldes "

و البيع الترويجي " Les Promotions "



البيع بالتخفيض :

يشكل بيعا بالتخفيض البيع بالتجزئة المسبوق أو المرفق بالإشهار و الذي يهدف عن طريق تخفيض في السعر إلى بيع السلع المودعة في المخزن، بصفة سريعة.

يشمل البيع بالتخفيض إلا السلع المشتراة منذ ثلاثة (03) أشهر على الأقل ابتداء من تاريخ بداية فترة البيع بالتخفيض .

يرخص البيع بالتخفيض مرتين في السنة لمدة ستة (06) أسابيع متواصلة خلال شهر ي :

(جانفي - فيفري) و شهري : (جويلية - أوت)

تعرض السلع موضوع البيع بالتخفيض بصفة منفصلة عن السلع الأخرى وعلى مرأى من الزبائن .

تحدد تواريخ فترات البيع بالتخفيض في بداية كل سنة بقرار من الوالي بناء على اقتراح من المدير الولائي للتجارة المختص إقليميا .

يجب على العون الاقتصادي الراغب في ممارسة البيع بالتخفيض أن يقوم بإيداع تصريح لدى المدير الولائي للتجارة المختص إقليميا مرفوقا بالوثائق التالية:

نسخة من السجل التجاري أو عند الاقتضاء نسخة من مستخرج سجل الصناعة التقليدية و الحرف.

قائمة السلع موضوع البيع بالتخفيض و كمياتها.

قائمة تبين التخفيضات في الأسعار المقرر تطبيقها وكذا الأسعار الممارسة سابقا .

كل إيداع لملف مطابق يؤدي فورا إلى تسليم رخصة إلى العون الاقتصادي تسمح له بالشروع في البيع بالتخفيض.



البيع الترويجي :

البيع الترويجي يستجيب إلى منطقت مختلف عن البيع بالتخفيض حسب خصائصه الدقيقة والجذابة على السلع المعروضة للبيع.

البيع الترويجي هو كل تقنية بيع للسلع مهما يكن شكلها والتي يرمي عن طريقها العون الاقتصادي إلى جلب الزبائن وكسب وفائهم .

يتعين على العون الاقتصادي إعلام الزبائن عن طريق الإشهار على واجهة محله التجاري أو عن طريق كل الوسائل الأخرى الملائمة بتقنيات الترويج المستعملة ومدة الترويج والمزايا المقدمة.

يجب على العون الاقتصادي الذي يرغب في ممارسة البيع الترويجي أن يودع لدى المدير الولائي للتجارة المختص إقليميا تصريحا يبين فيه :

بداية ونهاية البيع الترويجي.

التقنيات و الأسعار الترويجية التي ستطبق.

هوية المحضر القضائي المعين وعنوانه في حالة تنظيم عمليات السحب بالقرعة

هذا التصريح يكون مرفوقا ب :

نسخة من السجل التجاري أو عند الاقتضاء، نسخة من مستخرج سجل الصناعة التقليدية والحرف.

قائمة السلع موضوع عمليات الترويج.

كل إيداع لملف مطابق يؤدي فورا إلى تسليم رخصة إلى العون الاقتصادي تسمح له بالشروع في البيع الترويجي.

DÉCOUVREZ TOUTES
NOS PROMOTIONS



المخالفات و العقوبات

أوجه الاختلاف بين «البيع بالتخفيض والبيع الترويجي»



البيع بالتخفيض و البيع الترويجي

أبواب مفتوحة

من 23 ديسمبر 2018 إلى 31 ديسمبر 2018



تتم عمليات مراقبة و معاينة المخالفات المتعلقة بالبيع بالتخفيض و البيع الترويجي حسب الشروط و الأحكام المحددة في القانون 02-04 المؤرخ في 23 جوان 2004 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية المعدل و المتمم و كذا نص أحكام المرسوم التنفيذي رقم 215-06 المؤرخ في 18 جوان 2006 المحدد لشروط و كفاءات ممارسة البيع بالتخفيض و البيع الترويجي و البيع في حالة تصفية المخزونات و البيع عند مخازن المعامل و البيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود.

لمزيد من المعلومات أو اقتراحات مفيدة، يمكنكم مراسلتنا أو التقرب إلى مصالحنا:



العنوان: حي أول ماي، أولاد يعيش - البليدة -
الهاتف: 025 20 47 32 / الفاكس: 025 20 47 09
الموقع الإلكتروني: www.dcwblida.dz
البريد الإلكتروني: dcwblida@gmail.com

البيع الترويجي	البيع بالتخفيض	
يشكل بيعة ترويجيا كل تقنية بيع للسلع مهما يكن شكلها والتي يرمي عن طريقها المعروضه للبيع والمودعة بالمخازن بصفة سريعة.	يشكل البيع بالتخفيض البيع بالتجزئة المسبوق والمرفق بالإشهار، ويهدف إلى تخفيض السعر على السلع المعروضه للبيع والمودعة بالمخازن بصفة سريعة.	التعريف
لا يجوز وضع أية علامات على السلع، مثل "SOLDE" أو "BLACK FRIDAY"	يجوز وضع علامة "بيع بالتخفيض" على السلع	التسمية
حرة تتم على مدار السنة	تتم خلال فترتين في السنة: شتوية (جانفي / فيفري) صيفية (جويلية/ أوت)	الفترة
يهدف إلى تنشيط عمليات البيع	يهدف البيع بالتخفيض إلى بيع السلع المودعة بالمخزن بصفة سريعة	المخزون